

میراث صدر شیعہ

دست سیزدهم

به کوشش

مهدی مهریزی علی صدرایی خویی

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مهریزی، مهدی، ۱۳۴۱ - گردآورنده.

میراث حدیث شیعه: دفتر سیزدهم / به کوشش مهدی مهریزی و علی صدرايي خویی. - قم:
مؤسسه فرهنگی دارالحدیث، ۱۳۸۴.
۵۹۷ ص.

ISBN: 964 - 7489 - 76 - 5

۳۰۰۰ ریال

چاپ اول: ۱۳۸۴.

کتاب‌نامه به صورت زیرنویس.

۱. احادیث شیعه - مجموعه‌ها. ۲. حدیث - علم الرجال. الف. صدرايي خویی، علی، ۱۳۴۲ -
گردآورنده همکار. ب. عنوان.

۲۹۷/۲۱۸

۹ م ۹ / ۱۴۱ BP

میراث حدیث شیعہ / ۱۳

به کوشش: مهدی مهریزی و علی صدرایی خویی

تحقیق: مرکز تحقیقات دارالحدیث

امور اجرایی: مهدی سلیمانی آشتیانی

ویراستار: قاسم شیر جعفری

صفحه آرایی: سیدعلی موسوی کیا

ناشر: سازمان چاپ و نشر دارالحدیث

نوبت چاپ: اول / ۱۳۸۴

چاپخانه: دارالحدیث

شمارگان: ۱۰۰۰ نسخه

بها: ۳۰۰۰ تومان



قم، خیابان معلم، نبش کوچه ی ۱۲، پلاک ۱۲۵

تلفن: ۰۲۵۱ ۷۷۴۰۵۲۳ / فاکس: ۰۲۵۱ ۷۷۴۰۵۷۱ / ص. پ ۳۷۱۸۵ / ۴۴۶۸

نمایشگاه دائمی علوم حدیث (قم، خیابان معلم): ۰۲۵۱ ۷۷۴۰۵۴۵

فروشگاه شماره «۲» (قم، خیابان ارم): ۰۲۵۱ ۷۷۴۱۶۵۰

فروشگاه شماره «۳» (شهر ری، صحن کاشانی): ۰۲۱ ۵۹۵۰۹۲۱ داخلی ۴۹۴

<http://www.hadith.net>

hadith@hadith.net

حاشية رسالة عديمة النظير في أحوال أبي بصير

آية الله سيد موسى شبيري زنجاني - مد ظله العالی -

تحقيق : سيد محمد جواد شبيري

درآمد

بسمه تعالی

علّق سيدنا آية الله الوالد - مدّ ظلّه - على مواضع قليلة من رسالة أبي بصير للرجالي المحقق الخبير السيد مهدي الخونساري رحمته الله (وهو بحقّ رسالة عديمة النظير في بابهِ) حواشي رصينة مفيدة، وقد طلب بعض الإخوة - سلّمه الله - منه دام ظلّه في إجازة نشرها في هامش هذه الطبعة من الرسالة فأذن بذلك، لكن أمرني بمراجعتها فراجعتها فعينت مواضع المصادر فيها، وأضفت إليها بعض ما يفيد في إيضاح التعليقة أو تكميلها، وجعلت الإضافات بين المعقوفتين، ثم أدرجت حواشي يسيرة قد علّقتها على الرسالة و جعلت عليها علامة «*»، عسى أن تكون مفيدة. أسأل الله القدير أن يوفّقنا ويسدّد خطانا بمحمد وآله الأئمة الهادين - عليهم صلوات الله -.

السيد محمد جواد الشبيري

تعاليق على رسالة أبي بصير

ص ٢٩٣، س ٩. «وهو من أصحاب أبي الحسن موسى ليس إلّا...»: لم أعرف وجه ارتباطه بالمراد؛ فإن اختصاص عبدالله بن وضّاح بأبي الحسن عليه السلام لا ينفي روايته عن أصحاب الباقر عليه السلام.

* ص ٢٩٤، س ١٧. «وعن المفيد في الاختصاص...»: نسبة الاختصاص إلى المفيد غير صواب؛ لاحظ المقالات والرسالات لمؤتمر الشيخ المفيد، رقم ٩ و ٥٥ أربعة مقالات حول الشيخ المفيد، المقال الرابع.

ص ٢٩٨، س ٥. «نعم ليث بن كيسان العبدى من أصحاب الصادق عليه السلام لعله كان يكنى بتلك الكنية»: بل يكنى بها قطعاً؛ فقد كناه بها الشيخ في رجاله (ص ٢٧٥، رقم ٣٩٧٢ = ٣).
ص ٢٩٨، س ٨. «وكأن هذا الاحتمال هو الأظهر»: لعل قول الشيخ بعد عنوان ليث: «ويكنى أبا بصير» (الرجال، ص ٢٧٥، رقم ٣٩٧٠ = ١) يومئ إلى عدم تقدم كنية له، وهو يؤيد كون «أبو يحيى» من زيادة الناسخ.

ص ٢٩٨، س آخر. «فلعلهم لم يذكروها لقلتها»: الظاهر أنهم لم يظفروا بها لقلتها؛ لا أنهم ظفروا بها ولم يذكروها لقلتها.

* ص ٣٠٠، س ١٣. «وحمل أبي الحسن في كلامه على أبي الحسن الرضا عليه السلام بعيد كما لا يخفى»: بل غير ممكن؛ بناءً على ما هو الظاهر من كون المراد من الحادثة هو حادثة الوقف، وقد بدت لدى استشهاد الكاظم عليه السلام فافهم، والظاهر أن في كلامه إشارة إلى أنه لم يمتحن بما امتحن به الأصحاب من حادثة الوقف إذ دان بها خلق كثير من أجلاء الطائفة وإن تاب أكثرهم ورجعوا إلى الحق لما وقفوا على ما ظهر على يد أبي الحسن الرضا عليه السلام من المعجزات (لاحظ الغيبة للطوسي، ص ٧١). والحاصل أن مراد النجاشي من هذه العبارة صحة مذهبه وعدم انحرافه.

ص ٣٠٤، س ١٧. «فقال برأسه: نعم»: ومثلها ما يأتي في الخبر الثاني من البحث الآتي من قول أبي بصير: قلت بيدي هكذا. [رجال الكشي، ص ١٧٣، رقم ٢٩٥، وقد ورد نظير ذلك في مواضع أخرى؛ كما في الكافي، ج ٣، ص ٢١، ح ٨ و ص ٤٩١، ح ٢، وج ٤، ص ١٤، ح ٢؛ التهذيب، ج ٢، ص ٥، ح ٧ و...]

ص ٣٠٩، س ١٠. «اللهم إلا أن يقال: إنه لعله من المتوقفين في ذلك»: ولو كان متوقفاً فيه كان المناسب أن يقول: إنه لم يثبت كون ليث ضريراً، حتى يكون الخبر - على فرض

اعتباره - دليلاً ومعارضاً لما دلّ على المدح.

ص ٣١٠، س ١٢. «ولم يذكر أحد منهم قائداً لليث»: كونه أعمى لا يلزم أن يكون له قائد، وعلى فرض الملازمة لا يلزم كون القائد محدثاً حتى يوصف به عند ذكره.

ص ٣١٣، س ١٥. «مع أنّ دأبهم فيما إذا وقفوا على ضلالة أحد أو نحوها، الإشارة إليه في ترجمته»: هذا الوجه يدلّ على عدم ثبوت ضلالة ليث عندهم، لا ثبوت عدمها.

ص ٣١٣، س ١٦. «ولأنّ الظنّ يلحق الشيء بالأعمّ الأغلب»: البصرية وإن كانت هي الأعمّ الأغلب في الناس، لكن المكفوفية في خصوص مَنْ كُنِيَ بأبي بصير هي الأغلب، كما يأتي عن الشيخ محمّد ابن صاحب المعالم، فهذا الوجه - بمجرّدّه - يثبت مكفوفية ليث، وقال المصنف في آخر هذا الفصل: «وأما حديث غلبة تلك الكنية في المكفوف فهو وإن كان ممّا يورث الظنّ بالمكفوفية، إلّا أنّه لعلّه لا يقاوم الظنّ الحاصل ممّا تقدّم»، وهذا الكلام - كما ترى - رجوع من الاستدلال بالوجه الأخير.

* ص ٣١٨، س ١٣. «وعادة علماء الرجال أن يتعرّضوا لذكر أمثال هذه الأمور»:

ربما يستشكل بجريان ذلك بالنسبة إلى يحيى أيضاً؛ إذ لم يشر النجاشي في رجاله (ص ٤٤١، رقم ١١٨٧) والشيخ في فهرسته (ص ٥٠٤، رقم ٧٩٨) والبرقي في رجاله (ص ١١ في ترجمة يحيى) إلى كونه مكفوفاً، فافهم.

* ص ٣١٨، س ١٦. حتى أنّ بعضاً ذكره ويحيى في موضع من كلامه، وأشار إلى مكفوفية يحيى دونه: إشارة إلى الاختصاص، ص ٨٣.

ص ٣٢٢، س ٢. «بل هو إمّا ابن حكيم أبو خلاد الصيرفي الثقة، أو ابن أيمن الخياط، وقد ذكر أهل الرجال في كل منهما أنّ ابن أبي عمير يروي عنه»: روى ابن أبي عمير عن الحكم الأعشى (التهذيب، ج ٨، ص ٣٠١، رقم ١١١٥) والحكم بن أيمن الحنّاط (الكافي، ج ٢، ص ٢٤، رقم ١، و ص ١٩٤، رقم ٦، وج ٣، ص ٢٥٥، رقم ١٩، وج ٥، ص ٢٧٨، رقم ٣؛ التهذيب، ج ٤، ص ١٤٨، رقم ٤١٢، ج ٧، ص ١٤٠، رقم ٦١٩؛ كتاب الزهد، ص ٧٨؛ المحاسن، ج ١، ص ٢٨٩، رقم ٤٢٣، مضافاً إلى طريق الشيخ في فهرسته إلى الحكم بن أيمن: ص ١٦٠،

رقم ٢٤٦) وحكم بن حكيم الصيرفي (رجال النجاشي، ص ١٣٧، رقم ٣٥٣) والحكم بن مسكين (الكافي، ج ٢، ص ١٩١، ح ١٢، وج ٥، ص ١٩، ح ٢ - ونقله عنه في التهذيب، ج ٦، ص ١٢٦، ح ٢٢٣ -؛ التهذيب، ج ٦، ص ٣٦٥، ح ١٠٤٨؛ الغرائب والجرائع، ج ٢، ص ٨٠٨؛ فلاح السائل، ص ١٩٩؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٧٠، ح ٤٥٥).

[لكن الظاهر أن الحكم الأعشى محرّف الحكم الأعمى وهو الحكم بن مسكين؛ إذ لم نجد الحكم الأعشى في موضع، وقد روى ابن أبي عمير عن الحكم بن مسكين فيما عرفت، وقد صرح الشيخ في رجاله (ص ١٩٧، رقم ٢٤٨٣ = ٣٤٠) والبرقي في رجاله (ص ٣٨) والنجاشي في رجاله (ص ١٣٦، رقم ٣٥٠) بكون الحكم بن مسكين مكفوفاً، ولذلك صرح في معجم الرجال (ج ٦، ص ١٦١) باتحاد الحكم الأعمى والحكم بن مسكين، والحكم الأعشى في الموضع المشار إليه يروي عن إسحاق بن عمار، وقد روى الحكم بن مسكين عن إسحاق بن عمار (الكافي، ج ١، ص ٤١٣، ح ٢، وج ٣، ص ٤٦٧، ح ٧، وج ٥، ص ٥٥٦، ح ١٠؛ التهذيب، ج ١، ص ٤٢٥، ح ١٣٥١، وج ٣، ص ١٨٨، ح ٤٢٦، و ص ٢٨١، ح ٨٣٠، وج ٧، ص ١٦٢، ح ٧١٩؛ بصائر الدرجات، ص ٧٦، ح ٢؛ تأويل الآيات، ص ٤٦٠ - ذيل سورة الأحزاب -) فالظاهر كون الصواب: الحكم الأعمى - بدل الحكم الأعشى - فصحّف الأعمى بالأعشى لشباهتهما في الكتابة.

ثم إن رواية ابن أبي عمير عن حكم بن حكيم الصيرفي محلّ تأمل؛ إذ لم نجدها في موضع من الأسناد، بل وردت في الكافي (ج ٣، ص ٥٥، ح ٤) رواية ابن أبي عمير بتوسط هشام بن سالم عن حكم بن حكيم الصيرفي.

والحاصل أن الثابت باسم الحكم في مشايخ ابن أبي عمير رجلان: الحكم بن مسكين الأعمى والحكم بن أيمن الخياط، وكلاهما من رواة أبي بصير؛ لاحظ: الكافي (ج ١، ص ٣٩١، ح ٨، وج ٥، ص ١٢٠، ح ٢، وج ٧، ص ٤٠٧، ح ١)؛ التهذيب (ج ٦، ص ٣٥٧، ح ١٠٢٣، وج ٨، ص ٢٨٠، ح ١٠٢١)؛ الأمالي للصدوق (ص ٢٨، ح ٧)، كامل الزيارات (باب ٣٦، ح ٥).

ص ٣٢٢، س ١٤. «وقدر أدرك ليث ذلك الزمان على ما زعمه الكليني»: لكن يظهر - من أواخر كلام المؤلف سابقاً - الميل إلى اشتباه الكليني عليه السلام فيما ذكره، وهو في محله.

ص ٣٢٥، س ١٠. بل لعلّه بالاشارة [للإشارة ظ] إلى خطأ المبين.

ص ٣٢٥، س ٢١. «هذا وإن كان ظاهراً وجهاً لإثبات ضريرية ليث...»: في لسان العرب (ج ٤،

ص ٤٨): «بصير: اسم رجل»، وقد عدّ ابن ماكولا في الإكمال (ج ١، ص ٣١٩، و ٣٢٠

و ٣٢١ وكذا في هامشه) جمعاً من المسمّين بـ «بصير»، أو الملقّبين به، ومنهم بصير بن

صابر البخاري المذكور في تاج العروس (طبعة الكويت، ج ١٠، ص ٢٠٧) [وكذا ورد

عنوان بصير في تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر، ج ٤، ص ١٤٢٠؛ وتوضيح المشتبه

لابن ناصر الدين، ج ٩، ص ٩٢ و ٩٣] وفي نهاية الإرب للقلقشندي، ص ٢٠٠، رقم ٧١٢:

«بصير بن صرد الجشمي السعدي، وفد على النبي صلى الله عليه وآله عند سبيه لهوازن، فشفع في سباياهم، فأطلقهم له»، فعلى هذا يمكن التكنية بأبي بصير باعتبار اسم الولد.

ص ٣٢٦، س ٣. ما يكتنى به الوالدين [الوالدان ظ]

ص ٣٢٦، س ١٥. «على ما قاله الفيومي في المصباح»: في المصباح: «وأبو بصير - مثال كريم -

من أسماء الكلب وبه كنى الرجل، ومنه أبو بصير الذي سلّمه رسول الله صلى الله عليه وآله لطالبه على

شرط الهدنة، واسمه عتبة بن أسيد الثقفي». وفي لسان العرب (ج ٤، ص ٤٨): «أبو بصير:

الأعشى على التطير».

وقد ذكر ابن ماكولا في الإكمال والزبيدي في تاج العروس جماعةً من المكنّين بأبي

بصير، منهم أعشى قيس الشاعر المشهور. [لاحظ أيضاً: المؤلف والمختلف للدارقطني،

ج ١، ص ٢٢٢ - ٢٢٤، و ج ٤، ص ٢٢٤٥؛ تبصير المنتبه، ج ٤، ص ١٤٢؛ توضيح المشتبه، ج ٩،

ص ٩١].

ص ٣٢٦، س ١٦. «يلزم أن لا يوجد فيمن يكتنى بتلك الكنية بصيراً [بصير ظ] وهو باطل»: ما

ذكره المؤلف ينفي كون الكنية دليلاً قطعياً على الضريرية، لا دلالتها ظناً عليها كما هو

مراد المستدلّ.

ص ٣٣٤، س ١٩. «مضافاً إلى ما استفاد من قول ابن الغضائري في ابنه الحسن: وأبوه أوثق منه»: قال ابن الغضائري في حق الحسن (ص ٥١، رقم ٣٣؛ مجمع الرجال، ج ٢، ص ١٢٢): «واقف ابن واقف، ضعيف في نفسه، وأبوه أوثق منه»، وهذا كما ترى ليس توثيقاً لهما، بل معناه أن أباه مع ضعفه مقدّم عليه.

ص ٣٣٤، س ٢٢. «أما ما ذكره السيد السند الداماد فيه ما لا يخفى على المتتبع»: فإنه لم أجد رواية علي بن النعمان عن علي بن أبي حمزة في الكتب الأربعة في مورد، ولم أجد لها في رجال الكشي في غير الموضع المزبور، [وكذا لم أحصل عليها في غيرها من كتب الرجال والحديث].

ص ٣٣٨، س ٢٠. «لعله يظهر منه عدم اتحاد الراويين»: هذا الاستظهار إنما يصح إذا كانت الروايات في الفقيه وغيره مأخوذة من كتاب ليث، ففيه يبعد توافق أصحاب الكتب الأربعة في التعبير عن ليث بتعبيرين مختلفين مع اتحادهم في جميع المواضع في التعبير، وأما إذا كانت الأخبار مأخوذة من كتاب آخر - كما هو المحتمل - فلا يصح الاستظهار؛ إذ التعبير بليث المرادي يمكن أن يكون من غيرهم، وإنما تعبيرهم عنه بأبي بصير.

ص ٣٣٩، س ١٠. «إذ المشهور أن وفاة سيّد الساجدين (عليه السلام) كانت سنة خمس وتسعين من الهجرة»: لا يخفى أن ولادة الدوانيقي هي في سنة ٩٥ عام وفاة السجاد (عليه السلام) [أو نحوها - فإنّ الدوانيقي مات في سنة ١٥٨، وقد ذكر في تاريخ الطبري، (ج ٨، ص ٦١): واختلف في مبلغ سنّه يوم توفّي، فقال بعضهم: كان يوم توفي ابن أربع وستين سنة، وقال بعضهم: كان يومئذ ابن خمس وستين سنة، وقال بعضهم: كان يوم توفي ابن ثلاث وستين سنة، وقال هشام بن الكلبي: هلك المنصور وهو ابن ثمان وستين سنة لاحظ أيضاً: سير أعلام النبلاء، ج ٧، ص ٨٣] فلا يستقيم ظاهر ما في الخرائج [إذ غاية ما كان له من العمر عند وفاة الإمام السجاد (عليه السلام) خمس سنين، وهذا ينافي ما يظهر من خبر الخرائج من كونه رجلاً كاملاً عند وفاته (عليه السلام)].

ص ٣٥٥، س ٥. «نعم ذكره في عدّة قليلة من أصحاب الباقر (عليه السلام)»: الذي وقفت عليه هو

ذكره في حماد بن راشد الأزدي فقط (رجال الشيخ، ص ١٣٢، رقم ١٣٦٠ = ٣٩) وقد راجعت نحواً من عشر نسخ من الكتاب.

ص ٣٥٦، س ١٥. الإضرار المرجوع [المرجوح ظ].

* ص ٣٥٦، هامش ٧. «فعل ذلك القول كان في كلام ابن عقدة، فذكره تبعاً له، فلذا لا يوجد في موضع آخر». وأما ذكره في ترجمة حماد بن راشد الأزدي في أصحاب الباقر عليه السلام فلا ينافي ما ذكره عليه السلام؛ إذ هو أيضاً مأخوذ من رجال ابن عقدة أيضاً على الظاهر؛ فقد أورد ترجمته في باب أصحاب الصادق عليه السلام مشيراً إلى كلمة «أسند عنه» أيضاً (لاحظ ص ١٨٧، رقم ٢٢٩٦ = ١٥٣). وهنا وجه دقيق يوجب الجزم بأخذ ترجمة هذا الرجل في باب أصحاب الباقر عليه السلام من رجال ابن عقدة، وهو موقف على معرفة كيفية ارتباط رجال الشيخ ورجال ابن عقدة لا يسع تفصيلها هذا المقام، فنشير هنا إلى هذا القدر أن مقارنة ترتيب جملة من عناوين رجال الشيخ في باب أصحاب الباقر عليه السلام مع ما أورده في باب أصحاب الصادق عليه السلام تشير إلى وحدة مأخذه في الباين، منها ما في باب الحاء من أصحاب الباقر عليه السلام من رقم ١٣٥١ (عنوان حبيب بن أبي ثابت الأسدي) إلى رقم ١٣٦٢ (عنوان حمران بن أعين الشيباني)؛ فقد ورد الجميع بعين الترتيب في أصحاب الصادق عليه السلام برقم ٢٢٥٧، ٢٢٦١، ٢٢٦٣، ٢٢٦٤، ٢٢٦٥، ٢٢٦٦، ٢٢٦٧، ٢٢٦٨، ٢٢٧٦، ٢٢٩٦، ٢٣١٤، ٢٤١٥؛ والقرائن تشهد بكون المأخذ لها في باب أصحاب الصادق عليه السلام هو رجال ابن عقدة، فهو المرجع لها في باب أصحاب الباقر عليه السلام أيضاً، وعنوان حماد بن راشد في ضمن هذه العناوين، فيثبت أنه أيضاً مأخوذ من رجال ابن عقدة.

هذا، وقد ورد عبارة «أسند عنه» في نسخة من نسخ رجال الشيخ في سائر أبواب الأئمة أيضاً كما في باب أصحاب الكاظم عليه السلام في موضعين (ص ٣٤٣، رقم ٥١٠٦ = ٧، و ص ٣٤٦، رقم ٥١٧٥ = ١٩) وفي باب أصحاب الرضا عليه السلام في سبعة مواضع (ص ٣٥١، رقم ٥١٩٨ = ٤، و ٥١٩٩ = ٥، ص ٣٥٧، رقم ٥٢٩٢ = ٦، ص ٣٥٩، رقم ٥٣٢١ = ٧، ص ٣٦٠، رقم ٥٣٣٠ = ١٦، ص ٣٦٥، رقم ٥٤٢١ = ٣٤، ص ٣٦٦، رقم ٥٤٣٧ = ٥٠) وفي

باب أصحاب الهادي عليه السلام في موضع (ص ٣٩١، رقم ٥٧٦٢ = ١٤)، لكن النسخة المعتبرة كنسخة ابن سراهنگ المؤرخة بسنة ٥٣٣ خالية عن ذكر هذه العناوين رأساً، وإنما وردت في هامش بعض المخطوطات، ومنه انتقلت إلى النسخة المطبوعة بالنجف، ثم إلى النسخة المطبوعة بقم.

ص ٣٥٨ س ١٤. «ولا ينافيه ذكر محمد بن قاسم الجوهري»: الصواب: قاسم بن محمد الجوهري.

«لاحتمال السهو وغير ذلك»: كاحتمال سهو من أنكر روايته عن أبي عبد الله عليه السلام. ص ٣٦١، س ١٣. «ذكر كلاً منهم وقال: أسند عنه»: دعوى الكلية غير سديدة؛ فإن عبد الله بن مسكان وحريز بن عبد الله من أصحاب الرواية بالإسناد عن الصادق عليه السلام - كما تقدم آنفاً - ولم يذكر فيهما: أسند عنه.

* ص ٣٦٢، س ٤ «ظاهر المفيد»: إشارة إلى الاختصاص، لكن قد تقدم أن نسبة الاختصاص إلى المفيد غير صحيحة.

* ص ٣٦٢، س ٧. «ابن داوود في موضع بل موضعين في كتابه»: أورده ابن داوود تارة في القسم الأول (ص ٣٧١، رقم ١٦٦١) وأخرى في القسم الثاني (ص ٥٢٦، رقم ٥٣٧) بعد عنوان يحيى بن عباس الوراق، ولفظه: «يحيى بن أبي القاسم، أبو بصير الأسدي، وقيل أبو محمد الحذاء ق، م [جش] قر، ق [كش] واقفي [جش] ثقة وجه [فض]: أما الغلو فلا، ولكن كان مخلطاً، واسم أبي القاسم إسحاق» وقد حكى في هامشه عن نسختين: «بن القاسم» بدل «بن أبي القاسم»، وقد صوّبه سيّدنا - دام ظلّه - قائلاً: وتأخير العنوان هنا عن يحيى بن عباس يقضي بزيادة «أبي»، وربما يستشكل بأنه لو كان العنوان يحيى بن القاسم لم يبق وجه لقوله: «واسم أبي القاسم إسحاق»، ولذلك التزم سيّدنا - دام ظلّه - بوقوع سقط في هذه الترجمة بعد قوله «مخلطاً»، وقال: ويشبه أن يكون الساقط: «[جش] ابن أبي القاسم» فعليه فقوله: «واسم أبي القاسم إسحاق» تنمة لهذه العبارة الساقطة.

ص ٣٦٢، س ١٣. «وظاهر ابن فضال أيضاً كالشيخ في كتاب رجاله في أصحاب الكاظم عليه السلام»: لم يذكر لفظة «أبي» قبل القاسم في بعض نسخه (رجال الطوسي، ص ٣٤٦، رقم ٥١٧٤ = ١٨).

* ص ٣٦٢، س ١٧. «وظاهر العقيقي»: وهو الظاهر من الدارقطني في كتابه المؤلف والمختلف (ج ١، ص ٢٢٣) حيث قال: أبو بصير يحيى بن القاسم، عن أبي جعفر وعمرو بن دينار، ثم نقل رواية في سندها أبان بن عثمان، وأضاف في ذيلها: قال أبان بن عثمان، وحدثني أبو بصير أنه سمع هذا الحديث من عمرو بن دينار.

وفيه (ج ٤، ص ٢٢٤٥): أبو بصير يحيى بن القاسم، كوفي من شيوخ الشيعة، روى عن عمرو بن دينار وأبي جعفر وجعفر بن محمد.

وقد أورد ابن حجر في تبصير المنتبه (ج ٤، ص ١٤٢٠): أبو بصير يحيى بن القاسم الكوفي من الشيعة.

ص ٣٦٦، س ١٧. «مكفوف، واسم أبي القاسم إسحاق ق م جنح»: في النسخة المطبوعة من رجال ابن داود (ص ٣٧١، رقم ١٦٦١): قرق [جنح]، ونسب ثبوت قر في هامشه إلى نسخة من الكتاب.

ص ٣٦٩، س ٧. «لاوجه لعدم حكاية ابن داود ذلك عن الشيخ في كتاب رجاله»: قد عرفت أنه حكاه عنه في النسخة المطبوعة منه (ص ٣٧١، رقم ١٦٦١).

ص ٣٧١، س ١٠. «فلعل في سند الرواية سقطاً»: فيه سقط قطعاً؛ فقد رواه في البصائر (ص ٣٤٧، ح ٢) بسنده عن العباس بن معروف، عن أبي القاسم الكوفي، عن محمد بن الحسن، عن الحسن بن محمد بن عمران، عن زرعة، عن سماعة، عن أبي بصير، عن رجل قال: خرجت مع علي بن الحسين عليه السلام إلى مكة، فلمّا رحلنا عن الأبواء كان علي راحلته، وكنت أمشي فرأى غنماً، وإذا نعجة قد تخلفت عن الغنم... فقال علي عليه السلام: يا عبدالعزيز، أتدري ما قالت النعجة؟ وقد سقط «عن الحسن» من السند في مطبوعته، وقد أثبتناه عن المخطوطات المعتبرة وما نقله عنه في البحار (ج ٤٦، ص ٢٤، ح ٦) والغرائج (ج ٢، ص ٨٣٣) إلا أنه بدّل «عن رجل» بقوله: «عن عبدالعزيز»، وكذا نقل

ابن شهر آشوب في المناقب (ج ٤، ص ١٣٩) قائلاً: بصائر الدرجات: سماعة، عن أبي بصير، عن عبدالعزيز قال: خرجت... الحديث، ويظهر من متن الحديث أيضاً أن الراوي هو عبدالعزيز.

ثم إنه قد ورد «عمر بن عبدالعزيز الملقَّب - أو المعروف - بزحل» في كتب الرجال والأسناد (رجال الطوسي، ص ٤٣٤، رقم ٦٢٢٠ = ٦٣؛ الفهرست، ص ٣٢٩، رقم ٥١٣، طبعة السيد عبدالعزيز الطباطبائي؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤١٤، رقم ١٦٣؛ أمالي المفيد، ص ٢٩١، مجلس ٣٤، ح ٩، وعنه في أمالي الطوسي، ص ٦٨، ح ٩٨، مجلس ٣، ح ٧) فقد يخطر بالبال كون «رجل» في سند الحديث في البصائر مصحَّفاً من «زحل»؛ بناءً على كون عبدالعزيز هو الملقَّب بزحل، لكن الملقَّب بزحل هو عمر دون عبدالعزيز؛ كما هو الظاهر من أمثال هذا التعبير، وقد عنون في رجال الكشي (ص ٤٥١، رقم ٨٥٠) «في أبي حفص عمر بن عبدالعزيز بن أبي بشار المعروف بزحل»، ونقل في ذيله عن الفضل بن شاذان: زحل أبو حفص يروي المناكير وليس بغالٍ؛ وفيه (ص ٦٣، رقم ١١٣) بسنده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن زحل عمر بن عبدالعزيز، عن جميل بن دراج؛ وفيه (ص ٢٧٠، رقم ٤٨٦) بسنده عن محمد بن عيسى قال: حدَّثني زحل عمر بن عبدالعزيز بن أبي بشار، وكذا (برقم ٤٨٧) بالإسناد عن محمد بن عيسى قال: حدَّثني زحل، وقد انتهى طريق الشيخ في الفهرست إلى عمر بن عبدالعزيز بقوله: «عن زحل» - في طبعته النجفية (ص ١١٥، رقم ٥٠١) وأما في طبعة الطباطبائي فنهاية الطريق: عن عمر بن عبدالعزيز - فلا دليل على تلقُّب عبدالعزيز بـ «زحل» حتى يكون قرينةً على وقوع التصحيف في سند البصائر. لاحظَ سيّدنا - دام ظلّه - ما أضفت إلى كلامه فأفاد في هامشه: بعد تسمية الراوي في متن الحديث، إهماله والاكتفاء بـ «عن رجل» غريب جداً، وهذا يورث الظنَّ بتصحيف «رجل» وكون الصواب «زحل» الذي هو من الألقاب.

ثم إنَّ المظنون كون زحل لقباً لعمر بن عبدالعزيز وأبيه معاً وذلك لكثرة تلقُّب الابن

بلقب الأب كالنجاشي والنديم والجعابي والداماد وكاشف الغطاء وصاحب الفصول،
 وربما يظنّ كون المراد من «زحل» في السند هو عبدالعزيز - والد عمر - ، لكن ملاحظة
 طبقة عمر بن عبدالعزيز ومقارنتها مع وفاة الإمام السجاد عليه السلام تمنع من حصول الظنّ
 بذلك؛ إذ عمر بن عبدالعزيز هو من مشايخ أحمد بن محمد بن عيسى الذي كان حيّاً
 سنة ٢٧٤ [لما يستفاد ممّا نقله العلامة الحلي في الغلاصة (ص ١٤، رقم ٧) من حياته عند
 وفاة أحمد البرقي المتوفى سنة ٢٧٤ أو ٢٨٠ كما في رجال النجاشي ص ٧٧ رقم ١٨٢] وقد
 قتّوفي الإمام السجاد عليه السلام في سنة ٩٤ أو ٩٥ قبل وفاة أحمد بن محمد بن عيسى بما لا
 يقصر من ١٨٠ سنة، فمصاحبة والد شيخ أحمد بن محمد بن عيسى للإمام السجاد عليه السلام
 لا تخلو عن بعد.

والحاصل أنّ المظنون كون الراوي للحديث المذكور في البصائر ملقباً بـ«زحل» لكن
 كونه والد عمر بن عبدالعزيز المعروف بزحل مشكوك لا مظنون. انتهى كلامه مدّ ظله.
 وكيف كان فقد نقل الحديث في الاختصاص (ص ٢٩٤) بسنده عن العباس بن
 معروف، عن أبي القاسم عبدالرحمن بن حماد الكوفي، عن محمد بن الحسن بن أبي
 خالد قال: خرجت مع علي بن الحسين عليه السلام إلى مكة... فقال علي بن الحسين عليه السلام: يا
 عبدالعزيز...، وهذا السند وإن كان فيه تحريف واضح، لكن هو مؤيد لكون الراوي
 للحديث هو عبدالعزيز، وهو ونقل البصائر يشهدان بأنّ العباس بن معروف يروي
 الحديث عن أبي القاسم الكوفي لا عن أبي الحسن الكرخي كما وقع في سند دلائل
 الإمامة، وكأنّ اشتهاار معروف الكرخي صار سبباً لتبديل عنوان الكوفي - في رواية
 العباس بن معروف - بالكرخي، وفي توضيح هذا السند أبحاث أخرى لا يسعها
 [المقام.]

ص ٣٦٧، س ٨. صفّاً [نسقاً. ظ].

ص ٣٧١، س ١٣. «كان ممّن لم يحجّ إلى ذلك الزمان فتأمل»: لعلّه إشارة إلى أنّ المستفاد
 من الخبر أنّ شيئاً لم يحجّ بماله، لا أنّه لم يحجّ أصلاً، وخبر سماعة يدلّ على خروج أبي

بصير إلى مكة في زمان السجادة عليه السلام، فإن فرضنا ملازمة الخروج مع وقوع الحج فلا ملازمة بينه وبين الحج بماله - قطعاً -؛ لجواز حجه نيابةً بمال الغير.

ص ٣٧١، س ١٣. «ولغير ذلك»: لعل المراد هو أن أبا بصير يحيى لو فرضنا إدراكه زمن السجادة عليه السلام المتوفى سنة ٩٥، لكن لئلا لم يدرك زمنه عليه السلام، بل لم يوجد - بنحو يجزم به - روايته عن أبي جعفر عليه السلام، وعلى ما زعمه الكليني من إدراك أبي بصير - المراد به المرادي - وفاة الكاظم عليه السلام وهي في سنة ١٨٣، فعدم إدراكه السجادة عليه السلام يكون أوضح. لكن الوجهين الأخيرين مبنيان على عدم وقوع السقط في سند الحديث، وأما على فرض وقوع السقط - كما هو الحق - فلا يصح الاستدلال بهما على كون أبي بصير في الحديث هو يحيى، فكأن المؤلف يستدل بهما على تقدير عدم السقط.

ص ٤٣٧، س ١٩. «والظاهر من قول الصادق عليه السلام»: يأتي خبر «الظاهر» بعد عشرين سطراً وهو: عدم إجماله.

ص ٤٤٠، س ٣. «عدم إجماله وانصرافه إلى رجل معين عندهم»: خبر المبتدأ المتقدم قبل عشرين سطراً وهو: الظاهر من قول الصادق عليه السلام.